

المؤتمر الدولي الافتراضي حول:

دور القطاع الثالث و المؤسسات الوقفية في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية المستدامة في التجارب الحديثة

03أفريل2021م الموافق ل21شعبان1442هـ

عنوان المداخلة: " طرق و أساليب تمويل القطاع الثالث و المنظمات الخيرية
- الجزائر نموذجاً -

من اعداد:

ط/ دربال رقية طالبة دكتوراه

د/ موسى كاسحي أستاذ محاضر "أ"

-جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الاسلامية-

-جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الاسلامية-

roukaidel25@gmail.com

mkassehi@yahoo.fr

محاور البحث: قسم هذا البحث إلى المحاول التالية:

المحور الأول: القطاع الثالث و المنظمات الخيرية: (المفهوم، الخصائص، الأهداف).

المحور الثاني: طرق و أساليب تمويل القطاع الثالث و المؤسسات الخيرية.

المحور الثالث: أساليب تمويل المؤسسات الخيرية بالجزائر.

الملخص:

يهدف هذا البحث إلى توضيح أساليب و طرق تمويل القطاع الثالث و المؤسسات الخيرية مع الإشارة إلى تجربة الجزائر، ففي ظل التطور الذي نعيشه في عصرنا الحالي من ابتكارات و تطورات سريعة مست جميع القطاعات أصبح من الضرورية ايجاد طرق مبتكر و أساليب متنوعة لتمويل القطاع الثالث و المنظمات الخيرية باعتبارها آلية من آليات تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية...و غيرها.

الكلمات المفتاحية: القطاع الثالث، المنظمات الخيرية، التنمية الاقتصادية.

Summary:

This Research Aims To Clarify The Methods And Methods Of Financing The Third Sector And Charitable Institutions, With Reference To The Experience Of The State Of Malaysia. Charitable Organizations As One Of The Mechanisms For Achieving Economic, Social And Cultural Development ... And Others.

Key Words: The Third Sector, Charitable Organizations, Economic Development.

المقدمة:

لعبت الأعمال الخيرية فيما مضى دوراً كبيراً في تحقيق التكافل الاجتماعي و التنمية الاقتصادية و الاجتماعية من خلال مساعدة الفقراء و الأيتام، إدارة المساجد، مساعدة طلاب العلم، ايواء عابري السبيل، بناء المحلات و المرافق...و غيرها، و مع التقدم الذي يشهده العالم حالياً من عولمة و تكنولوجيا متطورة تعددت مجالات العمل التطوع و أصبح يصطلح عليها بالقطاع الثالث و ضم أسماء عديد منها: المنظمات الخيرية، القطاع التطوعي، مؤسسات الأوقاف، القطاع الغير ربحي...و ما إلى ذلك، و أصبح عملها أكثر تطور و فعالية من ذي قبل لتواكب عصر العولمة و الانفتاح الاقتصادي و التطور التكنولوجي؛ و من أجل تحقيق الأهداف المسطرة سعت العديد من الدول الغربية منها و العربية إلى وضع قوانين و تنظيمات لإدارة مؤسسات القطاع الثالث و تنويع مصادر تمويله من صدقات و هبات، تمويل حكومي، اعانات خارجية و داخلية...و غيرها؛ و الجزائر على غرار الدولة الاسلامية و الغربية تبنت في قوانينها و دستورها الحق في انشاء جمعيات خيرية لتكريس العمل التطوعي و الحث عليه من أجل تحقيق التطور و التنمية الاجتماعية و الاقتصادية، و حتى تحقق هذه المؤسسات الخيرية أهدافها لابد من موارد مالية سواء كانت داخلية أو خارجية، مما يجعنا نطرح سؤال اشكالية هذا البحث في التساؤل الرئيسي و هو: ما هي أساليب و طرق تمويل المؤسسات الخيرية و القطاع الثالث بالجزائر؟

2. أهمية البحث:

-تكمّن أهمية هذا البحث في تسليط الضوء على أساليب و طرق تمويل القطاع الثالث و المنظمات الخيرية، مع الإشارة إلى تجربة الجزائر.

3. أهداف البحث:

- التعرف على مفهوم القطاع الثالث و المنظمات الخيرية.
- التعرف على أهداف القطاع الثالث و أساليب تمويله.
- كشف الستار حول أساليب تمويل المؤسسات الخيرية بالجزائر.

4. منهج البحث:

من أجل اعداد هذا البحث تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي؛ و ذلك بالتعريف بمفردات البحث و تحليلها و تحديد مفاهيمها و هذا عن طريق جمع المعلومات و البيانات.

المحور الأول: القطاع الثالث و المنظمات الخيرية: (المفهوم، الخصائص، الأهداف)

1. مفهوم القطاع الثالث: للقطاع الثالث تسميات عديدة أبرزها ما يلي: المنظمات غير الحكومية، مؤسسات القطاع الثالث، القطاع المستقل، القطاع الخيري، القطاع التطوعي، القطاع الخفي، القطاع المعفي من الضرائب، منظمات النفع العام، الجمعيات الخيرية العامة، مؤسسات العمل الخيري، جمعيات الاقتصاد الاجتماعي، المنظمات الأهلية، القطاع الغير الهادف للربح، كل هذه الأسماء و غيرها تعكس مدلولات مهمة لهذا النوع من النشاطات التنموي الذي أصبح جزءاً لا يتجزأ من إدارة أية دولة، و بالعموم كل نوع عمل مؤسسي مستقل عن القطاعين، و مكمل لأدوئها بعدد من عناصر القطاع الثالث¹.

ظهر مفهوم القطاع الثالث على يد الأمريكي "أميتاي اتريني" عام 1973م في كتابه: "القطاع الثالث قطاعاً مهماً محلياً"، حيث يعتبر هذا القطاع قطاعاً بديلاً منفصلاً عن الدولة و السوق و يوازها من حيث الأعمال و يتميز من خلال العمل المدفوع بالقيمة و الالتزام من الأفراد العاملين فيه، و تعددت تسمياته فعلى سبيل المثال بالنسبة للحكومة البريطانية: " يستخدم المصطلح للتمييز بين القطاعين الآخرين: القطاع الحكومي و القطاع الخاص"².

أما عن تعريف القطاع الثالث فقد جاء في إحدى الكتب بأنه: مجموعة من المنظمات التي تتبع من مبادرات المواطنين و تحتل موقعا ثالثا بين مشروعات القطاع الخاص و المؤسسات الحكومية، حيث لا تستهدف هذه المنظمات تحقيق الربح، بل تسعى في المقام الأول إلى تحقيق النفع العام، و يقتصر دور الحكومات تجاهها على ما تصدره من تشريعات تنظم عمل هذه المنظمات إضافة إلى متابعة تنفيذها كمراقب، فالجمعيات و المنظمات و المؤسسات التطوعية و الخاصة و الخيرية و غير الربحية و مؤسسات المجتمع المدني كلها أسماء و مجالات أو عناصر لهذا القطاع³.

¹لبنى عبد العزيز صالحين، القطاع الثالث و المسؤولية الاجتماعية-الآفاق و التحديات-، ط1(2015م/1436هـ)، مكتبة الكويت الوطنية للنشر، الكويت، ص73، 72.

² Olaf Corry, Defining And Theorizing The Third Sector, University Of Cambridge, UK, 2010, p13.

³ محمد عبد الله السلومي، القطاع الثالث و الفرص السانحة رؤية مستقبلية، ط1(1431هـ/2010م)، مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر، المملكة العربية السعودية، ص63.

رغم أهمية القطاع الثالث و دوره الاقتصادي و الاجتماعي إلا أن تعريفه محصور و قليل و كلها تصب في دائرة واحدة بأنه قطاع خيري و أبرز هذه التعاريف الواردة في القواميس الدولية ما يلي:


-عرف قاموس كميردج القطاع الثالث بأنه: "الجزء من الاقتصاد الذي يتكون من الجمعيات الخيرية"¹.

-أما قاموس أكسفورد فقد عرفه بأنه: "مجموعة من الأنشطة الاقتصادية التي تتقاطع بين القطاع الخاص و القطاع العام، و تتطور وفق المنطق المحدد للاقتصاد و الاجتماع (النظام النقابي، و التعاوني و التضامن)"².

-في حين عرف قاموس لاروس القطاع الثالث بأنه: "يتألف من منظمات أو جمعيات غير حكومية و غير هادف للربح، بما في ذلك الجمعيات الخيرية و المجموعات التطوعية و المجتمعية و التعاونيات... إلخ"³.

من خلال سرد مجموعة من التعاريف يتضح لنا أن كل التعاريف الواردة في القطاع الثالث اتفقت أنها مجموعة من المنظمات ذات الطابع الخيري و التي تجمع بين القطاع العام و الخاص، و بهذا يكون القطاع الثالث قطاع فريد من حيث الأهداف و الغيات التي تجمع بين المصلحة الفردية و هي تحقيق الربح و المصلحة العامة من خلال الالتزام بالضوابط و التنظيمات الحكومية التي تخدم المجتمع.

الشكل رقم(01): العلاقة بين القطاع العام و الخاص و القطاع الثالث



المصدر: عبد الرزاق سعيد بلعباس، مفهوم القطاع الثالث و الإشكالات المعرفية التي تعترضه في ضوء التجربتين الأنجلوساكسونية الأوروبية، ورشة عمل (1438هـ/2017م)، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية، ص08.

2. خصائص القطاع الثالث: للقطاع الثالث مجموع من الخصائص يمكن استخلاصها من خلال التعريف سالف الذكر و هي كما يلي:

¹[https://dictionary.cambridge.org/dictionary/english/third-sector,dete\(05/04/2021\),haure\(9:22\).](https://dictionary.cambridge.org/dictionary/english/third-sector,dete(05/04/2021),haure(9:22).)

² [https://www.lexico.com/definition/third_sector,dete\(08/04/2021\),haure\(10:50\)](https://www.lexico.com/definition/third_sector,dete(08/04/2021),haure(10:50))

³[https://www.larousse.fr/dictionnaires/francais/tiers-secteur_tiers-secteurs/78048,\(08/04/2021\),haure\(10:52\).](https://www.larousse.fr/dictionnaires/francais/tiers-secteur_tiers-secteurs/78048,(08/04/2021),haure(10:52).)

-أنه مجموعة من المنظمات الخيرية و يمكن اعطاء أمثلة على ذلك: المؤسسات الخيرية، مؤسسات الأوقاف، المنظمات الأهلية...و غيرها؛

-أنه يجمع بين القطاع العامة و الخاص، فهو بتطبيقه للقوانين و التنظيمات و تحقيقه الأهداف العامة يكون قطاع عام، و سعيه لتحقيق أقصى ربح و اشراك الأفراد ذوي الدخول و الخبرات يكون قطاع خاص.

-قراراته مستقلة صادر من طرف المؤسسين و لا علاقة لها بالدولة.

-أهدافه تجمع بين الأهداف الاجتماعية مثل: التعليم و الصحة و القضاء على الفقر...و غيرها؛ و أهداف اقتصادية مثل: تحقيق التنمية الاقتصادية، تنمية الموارد المالية و البشرية...و غيرها.

-اشراك أفراد المجتمع الواحد من خلال التبرعات و الهبات و الأوقاف بنوعيتها.

-التوسع في النشاطات و تنوعها و تجديدها بغرض تحقيق التنمية المستدامة.

-عملها قد يتعدى الحدود الجغرافية للدولة أي قد تشكل منظمات دولية ذات طابع خيري.

3. أهداف القطاع الثالث: للقطاع الثالث أهداف كبيرة لا يمكن حصرها فهي تشمل جميع مناحي الحياة، و سوف نبرز بعض أهداف القطاع الثالث و المنظمات الخيرية كما يلي:

- **أهداف اجتماعية و انسانية:** من بين أهداف القطاع الثالث و المنظمات الخيرية هو تحقيق التعاون و التكافل بين أفراد المجتمع الواحد، و هو مبدأ انساني غايته نيل رضا الله تعالى و تحقيق التضامن مع الآخرين و مساعدتهم لتحسين اوضاعهم الاجتماعية و الاقتصادية، و يمكن ابرز هذا من خلال المعونات المقدمة للفقراء، المرافق و المستشفيات الموجهة لخدمة الفقراء، المدارس و المحلات التجارية و ما إلى ذلك.
- **الأهداف الاقتصادية:** أثبت التجارب المطبقة في العديد من الدول قديما و حديثا ان الاعمال الخيرية لها دور كبير في تحقيق الرفاهية و التنمية الاقتصادية من خلال الاوقاف الموجهة للمشاريع الاستثمارية المنتجة مثل: المحلات التجارية، المصانع، السيارات، الأراضي الزراعية...و غيرها، و مع التقدم الذي يعيشه العالم حاليا أصبح هناك اوقاف عديدة و وسائل متنوعة للأعمال الخيرية مثل: الأسهم الموقوفة أو الحصص في صناديق الاستثمار، الودائع الاستثمارية لدى البنوك الاسلامية و بهذا يكون الوقف له خاصية المؤسسة الاقتصادية التي تسعى إلى ايجاد رؤوس الاموال و توجيهها للاستثمار بغرض تحقيق الأرباح و المنافع.

4. أسماء و مجالات القطاع الثالث: بعد استقراء عدد من التعاريف بالنسبة للقطاع الثالث و الجمعيات الخيرية و المنظمات الأهلية و المؤسسات الغير الربحية و المؤسسات الوقفية اتضح لنا انه قطاع بتشكيل من مؤسسات مختلفة و من أشكال و أنواع إلا أن مضمونها واحد مع اختلاف التنظيمات و القوانين المطبقة و هذا حسب كل دول مع الأهداف التي تسعة إليها و فيما يلي بعض المؤسسات التي تعمل في نطاق القطاع الثالث و هي:

-**الجمعيات الخيرية:** " هي تجمع لجهود مجتمعية، تجمع متطوعين مؤمنين بمجتمعهم و بالقضايا الانسانية و بمسؤولياتهم المجتمعية، عكفوا على دراسة احتياجات المجتمع ووجهوا جهودهم و أموالهم للعمل الخيري". تشير موسوعة "ماكملان" للعلوم الاجتماعية إلى مفهوم civil Organization بأنه: مجموعة من المواطنين الذين ائتمفوا أو نظموا أنفسهم من أجل دعم و انجاز قضية عامة، و تتعدد هذه المنظمات بتناسب طردي مع التركيب و التعقيد المتزايد للعلاقات السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية و الدينية للمجتمع¹. أما عن المنظمات الخيرية فغالبا ما تكون ذات طابع دولية و لها أهداف دولية معظمها تكون بغرض السيطرة على الدولة الضعيفة و استغلال ثرواتهم أي أهدافها خفية.

-**المؤسسات الغير ربحية:** "تعرف بأنها شخصية اعتبارية لا تهدف إلى الحصول على عوائد مادية، و قد تتخذ صورة مؤسسة تمارس أعمالاً خيرية بحتة أو نشاطات دينية و ثقافية و غيرها؛ و قد برز هذا المصطلح لدى المؤسسات الغربية باعتبارها جهات معفاة من الضرائب في استثماراتها التي غالباً ما تكون على شكل شركات استثمارية و قفية أو أسهم استثمارية، أو عقارات مانحة أو جهات تعليمية من مدارس و جامعات و مراكز دراسات و أبحاث غير ربحية... و غير ذلك².

-**المؤسسات الوقفية foundation:** و هي هيئة أوقاف مختصة بالعمل الخيري تستحوذ على أصول مالية و قفية تستخدمها لتمويل أعمال النفع العام في المجالات الخيرية المختلفة و ينطوي تحت هذا المعنى جميع أشكال المؤسسات الوسيطية، مثل: المؤسسات المستقلة التي تمنح في العادة معونات خيرية و تكون ذات أهداف اجتماعية مختلفة، و مؤسسات و قفية تابعة لشركات و مؤسسات مجتمعية و هي كالمؤسسات المستقلة و لكنها تنحصر في مجتمعات محلية معينة، و مؤسسات تشغيلية يقتصر عملها على تقديم الخدمات الصحية و التعليمية و الدينية و غيرها³.

¹ وحدي محمد بركات، تفعيل الجمعيات الخيرية التطوعية في ضوء سياسات الإصلاح الاجتماعي بالمجتمع-العربي المعاصر-، المؤتمر العلمي الثامن عشر، كلية الخدمة الاجتماعية الأردن، 16-17/03/2005م، ص14، 15.

² محمد عبد الله السلومي، مرجع سبق ذكره، ص72.

³ ياسر عبد الكريم الحواربي، الغرب و التحررية التنموية للوقف-آفاق العمل و الفرص المفادة-، المؤتمر الثاني للأوقاف الصيغ التنموية و الرؤي المستقبلية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، (1427هـ/2006م)، ص06.

المحور الثاني: طرق و أساليب تمويل القطاع الثالث و المنظمات الخيرية

توسعت البحوث العلمية حول مناهج تمويل القطاع الثالث بشكل كبير خلال العقد الماضي و لكنها لا تزال تترك العديد من الفجوات و الاسئلة، حيث قام مشروع قطاع المنظمات الغير الربحية و القطاع الثالث بدراسة مقارنة لجونز هويكنز(CNP) الذي قدم تحليلاً لتكوين القطاع الثالث و أنماط التمويل في 42 دولة، و تشير الدراسة إلى أن 53% من إيرادات القطاع الثالث تأتي من المتوسط من الرسوم، و 35% من الحكومات، في حين تضم 12% من العمل الخيري الخاص، كما أشارت الدراسة عن الاختلافات الكبيرة بين البلدان النامية و المتقدمة حول طرق التمويل و كيفية توجيه القطاع العام و الخاص لخدمة القطاع الثالث¹.

إن التصنيف البسيط للتمويل على أنه قطاع عام أو خاص أو عمل خيري يعد أمراً مهماً، حيث يوضح لنا المصادر و المناهج المتبع في عمليات التمويل، و حسب النماذج المتبعة في عمليات التمويل للقطاع الثالث و المنظمات الخيرية فإن القطاع الثالث و المؤسسات الخيرية لها أربع مصادر أساسية للتمويل و هي:

1. التمويل العام (الحكومي): تناول كالوم كارما مسألة مدى فعالية استخدام الحكومات للنظام الضريبي لتقديم الحوافز للعطاء الخاص، حيث اعتمد على المعايير توضح الأنواع و الأنشطة التي يمكن دعمها من طرف الحكومات و التي من خلالها يمكن توجيه العمل الخيري، حيث اوضحت الدراسة أن الحكومة لها إعانات(كخصومات ضريبية أو ائتمانات أو منح اضافية) يمكن تقديمها للمؤسسات الخيرية و يختلف معدل الدعم وفقاً للسلع و الخدمات التي تمولها فعلى سبيل المثال يمكن أن تقدم الحكومة ائتمانات ضريبية إلى التبرعات الموجهة للخدمات ذوي الدخل الضعيفة أو عن طريق المساهمات نفسها من خلال المبالغ المالية الموجهة للمؤسسات الخيرية أو القطاع الثالث بمؤسساته العاملة و يمكن من خلالها أن تحدد الحكومة نوع الإعانة و التوقيت و الزيادة وفقاً لظروف المؤسسة الخيرية و مدى التزامها بالقوانين و المهام الموكلة إليها².

2. التمويل الذاتي من خلال المساهمين: يعتبر التمويل الذاتي أحد المصادر المهمة لتمويل القطاع الثالث و ذلك من خلال الاشتراكات و الرسوم التي يدفعها الأعضاء أو المؤسسين، و تكون في بعض الحالات الزامية من أجل ضمان بقاء المؤسسة الخيرية و زيادة نشاطها، كما أن للهبات و الوصايا دور كبير في تمويل القطاع الثالث و المؤسسات الخيرية و

¹Financing the third sector: Introduction , Phillips,[https://www.tandfonline.com/doi/full/10.1016/j.polsoc.2010.07.001_dete\(10/04/2021\).haure\(21:43\)](https://www.tandfonline.com/doi/full/10.1016/j.polsoc.2010.07.001_dete(10/04/2021).haure(21:43))

²Susan Phillips, Financing the third sector: Introduction , policy and society,2010,p181-187,p182,183

ذلك بغرض تكثيف نشاطها الخيري كما تدعو لتفعيله و العمل به فعلى سبيل المثال: تعتمد المنظمات الدينية بشكل كبير على التبرعات و الهبات من المحسنين للقيام بعملها الخيري مثل: بناء المساجد، مساعدة المحتاجين، اعانة عابري السبيل... وغيرهم.

3. ممارسة الأنشطة المولدة للدخل: يمكن للقطاع الثالث ممثلاً بمؤسساته العاملة كالمؤسسات الخيرية و مؤسسات الأوقاف و المنظمات الأهلية... وغيرها؛ أن تمارس أنشطة تجارية تعود لها بربح أو دخل ثابت لفائدة المؤسسة مثل: تأجير المحلات الموقوفة، استثمار الأراضي الموقوفة، استثمار الأموال الخيرية في مشاريع منتجة تعود بالدخل على المؤسسات الخيرية فعلى سبيل المثال: هناك أسهم و صكوك تم انشائها بغرض توجيه و دعم العمل الخيري في دولة ماليزيا و حسب بعض الدراسات فإن هذه الأسهم الموجهة للعمل الخيري تمويل العديد من القطاعات الاقتصادية و الاجتماعية.

4. التمويل الخارجي: يتمثل في الاعانات النقدية أو العينة المقدمة من طرف المنظمات أو الدول من أجل دعم القطاع الثالث و المنظمات الخيرية مثل: الأمم المتحدة للتنمية، صندوق النقد الدولي، البنك الدولي... وغيرها، و غالباً ما تكون الإعانات المقدمة من هذه المنظمات عبارة عن مبالغ مالية ضخمة كمساعدات لصالح مؤسسات القطاع الثالث، و تلتزم هذه الأخيرة بالقوانين و البنود التي تضعها المنظمات الدولية من أجل الاستفادة بأكبر قدر ممكن من الإعانات بالإضافة إلى تحقيق الأهداف المسطرة و التي تخدم بالدرجة الأولى المنظمات الدولية.

أما في الدول الاسلامية فأنها تعتمد على مواد اخرى لتمويل القطاع الثالث و المؤسسات الخيرية؛ و تتمثل في الآتي:

- ✓ الزكاة التي تجمع من بعض الأفراد و الشركات.
- ✓ ما يوصي به المسلمون للمؤسسة الخيرية من تركاتهم و تكون في حدود الثلث منها.
- ✓ ريع الأوقاف التي توقف لصالح مؤسسات القطاع الثالث.
- ✓ الصدقات التي يقوم بها الافراد لصالح المؤسسات الخيرية من أجل تنفيذ برامجها و مشاريعها و أنشطتها الخيرية.


5. تنمية المواد المالية لمؤسسات القطاع الثالث: من اجل ضمان بقاء مؤسسات القطاع الثالث مثل: المؤسسات الخيرية، و مؤسسات الأوقاف ... وغيرها؛ لابد من التفكير في طرق التوسيع و زيادة ايراداتها، و لهذا جيب التركيز على امرين لزيادة ايراداتها و هما¹:

¹ سليمان بن علي العلي، تنمية الموارد البشرية و المالية في المنظمات الخيرية، ط1(1416هـ/1996م)، مؤسسة أنترناشيونال جرافيكس، الأمم المتحدة، ص142.

1. التوسع الأفقي: و يقصد به التنوع في مصادر التبرعات.

2. التوسع الرأسي: و يقصد به تنمية المتبرعين أنفسهم؛ بمعنى ان تحت المنظمة أو المؤسسة متبرعيها الدائمين على زيادة تبرعاتهم، و يمكن توضيح ذلك في الشكل رقم (02)، و كلما حاولت المنظمة أن تنوع مصادرهم حققت أهدافها و رسالتها و مكنت من استقطاب المزيد من المتبرعين الجدد و كذلك متطوعين جدد.

الشكل رقم(02): نموذج التوسع الأفقي و التوسع الرأسي للمنظمات الخيرية



المصدر: سليمان بن علي العلي، تنمية الموارد البشرية و المالية في المنظمات الخيرية، ط1(1416هـ/1996م)، مؤسسة أنترناشيونال جغرافيكس، الأمم المتحدة، ص143.

يوضح الشكل أعلاه نموذج التوسع الأفقي و التوسعي الرأسي للمنظمات الخيرية، حيث يمثل التوسع الأفقي الجهات الداعمة للمنظمات الخيرية و التي قد تضم: صناديق الاستثمار، اسواق، معارض تجارية، تبرعات، عقارات، أوقاف، زكاة، في حين يمثل التوسع الرأسي نسب اسهامات هذه الجهات أو الموارد المالية النقدية و العينية التي ساهمة بها، و يمكن القول أن هذا التنوع في الموارد لدعم المنظمات الخيرية له دور كبير في استمرار الأعمال الخيرية و تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية.

المحور الثالث: أساليب تمويل المؤسسات الخيرية بالجزائر

لعب القطاع الثالث بمؤسساته دوراً مهماً بين الماضي و الحاضر بالجزائر، فنظراً لمكانة العمل الخيري و التطوعي في الاسلام و كذا الاهمية الدينية و الإنسانية التي يمتاز بها فقد سارع الناس و المحبين لهذا العمل إلى اقامة جمعيات و مؤسسات خيرية غير ربحية هدفها اعانة الضعفاء و الفقراء و التكفل بالمرضى و ذوي الدخول الضعيفة؛ و خير دليل على هذا هو الأوقاف و الجمعيات التي انشأت في الجزائر منذ العهد العثماني إلى عصرنا الحالي، إلا أنه ما يعاب عليها تآكلها و غياب الوثائق التي تثبت توقيفها مما عرقل عملية استغلالها و توجيهها لخدمة المصلحة العامة. أما عن الأعمال الخيرية تحوز الجزائر على كم هائل من الجمعيات الخيرية باختلاف نشاطها و توجهها فنجد جمعيات خاص برعاية اليتامى، جمعيات خاصة بتعليم و تعلم القرآن و اللغات، جمعيات خاص بمساعدة الفقراء و المحتاجين، جمعيات خاص بمساعدة المرضى و تجهيز الموتى... و غيرها، و تختلف أساليب تمويلها طبقاً للقوانين المنصوص عليها في الدستور و التي حددت الموارد المالية لتمويل الجمعيات و قسمها إلى موارد داخلية و أخرى خارجية يمكن توضيح كما يلي:

أ. **الموارد الداخلية:** و هي الموارد التي يتكفل بها اعضاء الجمعية بأنفسهم دون اللجوء إلى مواد أخرى و تتمثل فيما يلي:

1. **اشتراكات الأعضاء:** تعتبر الاشتراكات المقدمة من طرف الأعضاء في الجمعيات المورد الأساسي والأول لها، حيث نجد في هذا الأمر المشرع الجزائري ضمن التجربة الجزائرية في مجال الجمعيات، لم يتم بوضع سقف معين يلتزم كل عضو الاشتراك به ضمن الجمعية، وتعد هذه الاشتراكات من أهم الموارد المالية للجمعيات و ذلك نظراً لكونها مورد مضمون، كما تتميز بأنها غير قابلة للاسترجاع كما هو الحال بالنسبة للشريك المساهم في الشركات التجارية، وهي مصدر تمويل دائم ومتجدد، ونشير في هذا الأمر أن المشرع الجزائري لم يسلك المسلك الذي سلكه المشرع المغربي، حيث وضع مبلغ رمزي يدفعه كل عضو جديد يريد الانخراط في الجمعية¹.

2. **المدخيل المرتبطة بنشاط الجمعية و أملاكها:** طبقاً للقانون المنصوص عليه للجمعيات الخيرية بالجزائر فإنه سمح للجمعيات بالقيام بأنشطة تعود لها بمبالغ مالية و المذكور ضمن القانون الأساسي لها، و مثال عن هذه النشاطات دفع مبلغ رمزي نظير تلقي تعليم مثل: تعلم الخياطة أو الطبخ أو الحلويات أو تلقي دروس خصوصية... و غيرها، كما يمكن للجمعيات الخيرية عقد ندوات و دورات و الاستفادة من عوائدها المالية لخدمة مصالح

¹ حاج سودي محمد، محمد ايسغلي، الموارد المالية للجمعيات الخيرية في التشريع الجزائري، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية و الاقتصادية، المجلد 7، العدد 04، السنة 2018، عدد الصفحات 173-187، ص 180.

الجمعية و تخضع هذه النشاطات لرقابة الإدارية الخاصة بالجمعية و تلتزم من خلالها بتقديم تقارير مالية و أدبية و تعرضها أمام الهيئة العليا في الجمعية لتقييمها و أي اختراق أو تعسف يفصل مباشرة فعالها. كما يحق للجمعيات استغلال أملاكها الخاصة من أراضي أو سيارات أو محلات تجارية و الاستفادة من عوائدها كمورد لتمويل أعمال الجمعية.

3. الإعانات التي تقدمها الدولة أو الولاية أو البلدية: طبقاً للمادة 30 من قانون الجمعيات يمكن للجمعية التي ترى السلطة العمومية نشاطها مفيداً أو ذا منفعة عمومية أن تحصل على إعانات أو مساعدات أو مساهمات من الدولة أو الولاية أو البلدية و تكن مقيدة بشروط أو غير مقيدة، و في حال إذا كانت هذه الإعانات مقيدة بشروط فإن الجمعية ملزم بتنفيذ البرامج المسطرة لها من قبل السلطة طبقاً للتشريع المعمول به.

ب. الموارد الخارجية: و هي الموارد التي تعتمد عليها الجمعية وتكون خارج موارد الجمعية، و هي كما يلي:

1. الهبات النقدية و العينة و الوصايا: بالنسبة للجمعيات التي لها صفة تسمح بتلقي مثل هذه الموارد المالية بشكل كبير تعد تمويلياً هاماً خاصة في ظل قلة الدعم الحكومي، إلا أن المشرع الجزائري وضع قيود أو شروط يتوقف عليها قبول الهبات و الوصايا من قبل الجمعيات بشرط إلا تتعرض مع القانون الأساسي للجمعية أو القانون المعمول به، و كذلك الأمر بالنسبة للهبات و الوصايا القادمة من جمعيات و منظمات أجنبية فإن المشرع ألزم السلطات المختصة على مراقبتها و تحقق من مصادرها إن كانت شرعية أو غير شرعية، و نشير هنا بالنسبة للمكلفين بالضريبة المقيمين في الجزائر إذا قاموا بتقديم هبات و مساعدات لصالح الجمعيات ذات المنفعة العامة إنهم يستفيدون من تخفيض ضريبي قدره 40%¹.

2. جمع التبرعات: يمكن للجمعيات القيام بجملات لجمع التبرعات علنية بشرط أن يكون مرخص بها من قبل السلطات العمومية و حسب الشروط و الأشكال المنصوص عليها في التشريع المعمول به، و يتعين على المسؤولين بهذا التصريح للسلطة العمومية في نهاية جمع التبرعات و الحصيلة النهائية، و من أشكال و طرق جمع التبرعات ما يلي²:

✓ **المساجد و المراكز الإسلامية:** (بعد صلاة الجمعة أو التراويح) يعد المسجد مصدراً مهماً لجمع التبرعات فمن خلاله تستطيع الجمعيات جمع مبالغ مالية ضخمة و في وقت قصير، و يكون ذلك بعد التنسيق من الإمام الخطيب و توضيح الغاية من جمع التبرعات و الغرض منها.

¹ حاج سودي محمد، محمد ايسغلي، مرجع سبق ذكره، ص 183.

²: سليمان بن علي العلي، مرجع سبق ذكره، ص 154، 155.

✓ **الصناديق المشبته:** تنتشر بكثرة في البلدان الاسلامية، و يمكن للجمعيات الخيرية القيام بها بوضع صناديق محكمة الغلق في المساجد أو المؤسسات و المراكز التجارية، المستشفيات أو المدارس و تعد هذه الطريقة من الأساليب المهمة لجمع التبرعات و تبقى الصعوبة فيها هي مدى اقناع المتبرعين بتبرع لصالح الجمعية و تبرر الغاية من ذلك.

✓ **الدعاية و الاعلان:** يمكن أن تكون في شكل ملصقات أو منشورات و هي من أكثر الأساليب شيوعاً و مع التطور التكنولوجي أصبحت أكثر سهولة من خلال مواقع التواصل الاجتماعي مثل: فايسبوك، واتساب، فاير، يوتيوب... و غيرها ذلك.

✓ **التبرعات العقارية:** و نقصد بها العقارات الموقوفة و قد تضم أراضي أو مباني أو محلات تجارية... غير ذلك، و يمكن للجمعية الاستفادة منها من خلال تأجيرها و الاستفادة من دخلها لصالح مشاريعها أو الاستفادة من العقار نفسه او تحويله لصالح أحد مشاريع كتحويله مدرسة أو دار ايتام أو مأوى للعجزة.

✓ **جمع المواد العينية:** و المقصود بها كل شيء ما عاد المال مثل: الأثاث، الوسائل الكهرومنزلية القديمة، الخيم... و غير ذلك، و هذا المجال أكثر نجاحاً في البلاد الغربية منه في العربية و خاصة أمريكية مثال: يسم للمستشفيات و المراكز الطبية بالتبرع للمنظمات الخيرية ببعض أجهزتها المستخدمة لمساعدة الضعفاء من المرضى.

الخاتمة

من خلال هذا البحث تمكنا من الوصول إلى جملة من النتائج و التوصيات يمكن تلخيصها فيما يلي:

- للقطاع الثالث تسميات عديدة أبرزها: المنظمات الغير الحكومية، الجمعيات الخيرية، القطاع التطوعي، القطاع الخيري، المنظمات الأهلية، المنظمات الغير ربحية...و غيرها؛ ز كل هذه التسميات لها مدلول واحد و هو العمل الخيري الذي يجمع بين القطاع العام و القطاع الخاص.

- للقطاع الثالث مجموع من الخصائص التي تميزه عن القطاعين الاخرين و أبرز هذه الخصائص: اشراكه الأفراد و المؤسسة من خلال التبرعات، قرارته مستقلة تتقاطع مع أهدافه المسطرة و هي خدمة المصلحة العامة، قطاع يجمع بين أهداف القطاع الخاص و المصلحة العامة في القطاع العام.

- للقطاع الثالث أربع مصادر يعتمد عليها في عمليات التمويل و هي: مصادر داخلية تتمثل في التمويل الحكومي، التمويل الذاتي، ممارسة الأنشطة المولدة للدخل؛ و مصادر أخرى خارجية تتمثل في الإعانات الخارجية من المؤسسات و المنظمات الدولية.

- من أجل ضمان استمرار عمل القطاع الثالث و المؤسسات الخيرية لابد من تنويع مصادر التمويل و زيادة الإيرادات و ذلك من خلال انتهاز نموذج التوسع الأفقي و التوسع الرأسي الذي يحدد نسب التمويل بالنسبة لمؤسسات المتبرعة.

- تلعب الجمعيات الخيرية دور مهمة و كبيرة في المجتمع الجزائري بسبب اسهاماتها في تحقيق التكافل الاجتماعي و تحسين الوضع الاقتصادي لأفراد المجتمع.

- تعددت مصادر تمويل الجمعيات الخيرية في الجزائر طبقا لما اورده المشرع الجزائري و الذي قسمها إلى مصادر داخلية متمثلة في: اشتراكات الأعضاء، المداخل المرتبطة بنشاط الجمعية و أملاكها الخاصة، اعانات الدولة؛ أما المصادر الخارجية فقد ضمت الهبات و الوصايا، بالإضافة إلى التبرعات العينية و النقدية.

التوصيات:

- من أجل ضمان السيورة الحسنة لعمل المؤسسات الخيرية بالجزائر لابد من تطوير مصادر التمويل و توسيع دائرة الإيرادات، بالإضافة إلى اشراك شرائح كبيرة من المجتمع المدني حتي تحقق الجمعيات أهدافها المسطرة.

قائمة المصادر و المراجع

1. لبنى عبد العزيز صالحين، القطاع الثالث و المسؤولية الاجتماعية-آفاق و التحديات-، ط1(2015م/1436هـ)، مكتبة الكويت الوطنية للنشر، الكويت، ص73، 72.
2. حاج سودي محمد، محمد ايسغلي، الموارد المالية للجمعيات الخيرية في التشريع الجزائري، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية و الاقتصادية، المجلد7، العدد04، السنة 2018، عدد الصفحات173-187.
3. محمد عبد الله السلومي، القطاع الثالث و الفرص السانحة رؤية مستقبلية، ط1(1431هـ/2010م)، مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر، المملكة العربية السعودية.
4. سليمان بن علي العلي، تنمية الموارد البشرية و المالية في المنظمات الخيرية، ط1(1416هـ/1996م)، مؤسسة أنترناشيونال جغرافيكس، الأمم المتحدة.
5. عبد الرزاق سعيد بلعباس، مفهوم القطاع الثالث و الإشكالات المعرفية التي تعترضه في ضوء التجريبتين الأنجلوساكسونية الأوروبية، ورشة عمل (1438هـ/2007م)، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية.
6. وجددي محمد بركات، تفعيل الجمعيات الخيرية التطوعية في ضوء سياسات الإصلاح الاجتماعي بالمجتمع-العربي المعاصر-، المؤتمر العلمي الثامن عشر، كلية الخدمة الاجتماعية الأردن، 16-17/03/2005م.
7. ياسر عبد الكريم الحوارني، الغرب و التجربة التنموية للوقف-آفاق العمل و الفرص المفادة-، المؤتمر الثاني للأوقاف الصيغ التنموية و الرؤي المستقبلية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، (1427هـ/2006م).
8. Olaf Corry, Defining And Theorizing The Third Sector, University Of Cambridge, UK, 2010.
9. Susan Phillips, Financing the third sector: Introduction , policy and society, 2010, p181-187.
10. [https://dictionary.cambridge.org/dictionary/english/third-sector,dete\(05/04/2021\),haure\(9:22\)](https://dictionary.cambridge.org/dictionary/english/third-sector,dete(05/04/2021),haure(9:22))
11. [https://www.lexico.com/definition/third_sector,dete\(08/04/2021\),haure\(10:50\)](https://www.lexico.com/definition/third_sector,dete(08/04/2021),haure(10:50)).
12. [https://www.larousse.fr/dictionnaires/francais/tiers-secteur_tiers-secteurs/78048,\(08/04/2021\),haure\(10:52\)](https://www.larousse.fr/dictionnaires/francais/tiers-secteur_tiers-secteurs/78048,(08/04/2021),haure(10:52))
13. Financing the third sector: Introduction , Phillips, [https://www.tandfonline.com/doi/full/10.1016/j.polsoc.2010.07.001,dete\(10/04/2021\),haure\(21:43\)](https://www.tandfonline.com/doi/full/10.1016/j.polsoc.2010.07.001,dete(10/04/2021),haure(21:43))